

تَيَمَّمْ لِعَرِيضَةٍ جَازِلَةٍ النَّوَاجِلَ بَعْدَهَا  
 وَمَشْرَأَ مَضْمُونِهَا وَالطَّوَابِقَ وَالْيَتَالَاتِ  
 وَإِنْ نَوَى إِذَ الْبَدَا وَانْقَضَتْ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ  
 يَخْرُجِ الْوَقْتُ جَازِي تَيَمُّمِ النَّاجِلَةِ  
 كَمَا ذَكَرَ إِلَّا الْعَرِيضَةَ وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ  
 بِالتَّيَمُّمِ جَازِلَةَ الشَّبَعِ وَالْوُتْرَ بَعْدَهَا  
 مِنْ كَيْفَرَاتٍ خَيْرٌ مِنْ تَيَمُّمِ مَنْ جَنَابَتِهِ  
 فَلَا يَدَّ مِنْ نَيْبَتِهَا

**فصل في الحجيرة والنساء**  
 مَبْتَدَأَةٌ وَمُحْتَدَأَةٌ وَحَامِلَةٌ وَأَكْثَرُ

الحجيرة

الْحَجِيرِ عِنْدَ الْمَبْتَدَأَةِ خَمْسَةَ عَشَرَ  
 يَوْمًا وَالْمُحْتَدَأَةَ كَمَا دُرَّتْ بِهَا تَمَادِي  
 بِرَبِّ الدَّمِ زَادَتْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَلَأَ  
 تَجَاوَزَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَحَامِلِ  
 بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ خَمْسَةَ يَوْمًا  
 وَخَوْمًا وَبَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ كَشْرُونَ  
 يَوْمًا وَخَوْمًا قَبْلَ أَنْ تَفْكَعَ الدَّمُ لِقَعْتِ  
 أَيَّامًا مَعًا حَتَّى تَكْمُلَ عِلَادَتُهُمَا وَاجِدُ  
 حَيَاضٍ صَالِحَةٍ وَلَا مَسْرَأَ الْحَيْضِ وَكَلَاءِ  
 دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَكُلَيْمَا فَضَاءَ الصُّوعِ